وزارة الإستثمار والتجارة الخارجية
الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات

EEGA GOSOOR
Egypt Expo & Convention Authority

ممارسة عامة

كراسة الشروط والمواصفات
لعملية صيانة طلمبات منظومة التكييف بالمبنى الإداري ومجمع الصالات - بمركز المؤتمرات شاملة توريد قطع غيار
رقم ( )
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

جلسة فض المظاريف الفنية :...../...../٢٠٢٦
في تمام الساعة ١٢ ظهراً بمقر الهيئة بمركز القاهرة الدولي للمؤتمرات– مدينة نصر -القاهرة.
ثمن النسخة الواحدة (٢٩٩ جنيه)بخلاف الضريبة والدمغات والرسوم المقررة قانوناً

عنوان المراسلات:
الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات-مركز القاهرة الدولي للمؤتمرات-مدينة نصر-شارع الفنجري- بجوار استاد القاهرة الدولي- القاهرة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مقدمة

في ضوء احتياج الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات الى التعاقد على تنفيذ عملية صيانة طلمبات منظومة التكييف المركزي بالمبنى الإداري ومجمع الصالات شاملة توريد قطع غياراعلى جودة وباقل قيمة مالية للهيئة ، فإن الهيئة تعلن بمقتضى هذه الكراسة وطبقاً للاشتراطات والضوابط الواردة بها، عن طرح الممارسة العامة رقم ( ) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ بنظام المظروفين فني ومالي "مغلق" لتنفيذ العملية وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالشروط المرجعية الواردة بهذه الكراسة - ووفقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، ولائحته التنفيذية.

وتهيب الهيئة بالسادة مقدمي العروض الاطلاع على هذه الكراسة بدقة، والإلمام بالظروف المحلية المحيطة بالعملية قبل إعداد عروضهم وفقاً للضوابط الواردة فيها.

البرنامج الزمني المتوقع لإجراءات العملية:-

الإجراء	التاريخ
فتح المظاريف الفنية	/ /٢٠٢٦
إعلان نتيجة البت الفني وإخطار الشركات	/ /٢٠٢٦
فتح المظاريف المالية والبت المالي	/ /٢٠٢٦
إعلان نتيجة البت المالي وإخطار الشركات	/ /٢٠٢٦

الشروط العامة

أولاً: القوانين الحاكمة: -

تسري على العملية محل الطرح جميع القواعد والأحكام والإجراءات والشروط المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وتعديلاتهما، وجميع القوانين والقرارات المنظمة لهما والمرتبطة بهما، وتعتبر مكملة فيما لم يرد به نص بكراسة الشروط والمواصفات.

ثانياً: لغة التعاقد: -

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد.

ثالثاً: عنوان المراسلات: -

الإدارة العامة للمشتريات والمخازن بمقر الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات الكائن بمركز القاهرة الدولي للمؤتمرات-مدينة نصر-شارع الفنجري-بجوار استاد القاهرة الدولي-القاهرة.

رابعاً: الشركات المتقدمة: -

لا يتقدم للعملية محل الطرح سوى الشركات والجمعيات العاملة في المجال موضوع تلك العملية.

خامساً: الجدول الزمني:

تنعقد جلسة فض المظاريف الفنية في يوم ..... الموافق ...../.../٢٠٢٦ في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا بإدارة التعاقدات بمقر الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات الكائن بمركز القاهرة الدولي للمؤتمرات-مدينة نصر-شارع الفنجري-بجوار استاد القاهرة الدولي-القاهرة، وذلك في جلسة علنية عامة وبحضور من يرغب من أصحاب العطاءات، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.

سيتم إخطار أصحاب العطاءات المقبولة فنياً بموعد ومكان عقد جلسة فض المظاريف المالية، على أن تكون في جلسة علنية عامة وبحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة عروضهم الفنية، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

سادساً: الشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون: -

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وذلك وفقا للمواعيد التالية: -

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط.	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل.
٢	شكاوى متعلقة بالبت الفني.	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل.
٣	شكاوى متعلقة بالبت المالي.	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل.
٤	شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ.	يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منة الشاكي.

سابعاً: إعداد وتقديم العطاءات وتسليمها:

يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطائه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الهيئة بأي حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

تقدم العطاءات موقعة من أصحابها وفقا للشروط المحددة بمستندات الطرح ويجب تقديمها على نموذج العطاء المدرج بكراسة الشروط والمواصفات وذلك في مظروفين منفصلين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي، ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات وعنوان الإدارة العامة للمشتريات والمخازن وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.

تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات بمقر الهيئة-بمركز القاهرة الدولي للمؤتمرات-مدينة نصر-شارع الفنجري-بجوار استاد القاهرة الدولي-القاهرة-إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد، وذلك في ميعاد غايته الساعة الثانية عشر ظهراً من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية، ولا يُعتد بأي عطاء أو تعديل يرد بعد الميعاد المذكور.

في حالة تقديم العطاء من صاحبه أو من يفوضه شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك أو وكيله، تقوم إدارة التعاقدات بالتوقيع على إيصال يفيد الاستلام يحدد به موعد وتاريخ استلام العطاءات.

في حالة استلام إدارة التعاقدات العطاءات عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد، يقوم موظف الإدارة بالتوقيع على إيصال الهيئة بالاستلام والاحتفاظ بصورة منه.

لا يجوز لصاحب العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه، وإذا رغب في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل ويسلمها لإدارة التعاقدات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية.

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات.

ثامناً: مدة سريان العطاءات: -

يبقى العطاء ساري المفعول لمدة ستين يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية.

يتم البت والإخطار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان هذه العطاءات ، فإذا تعذر ذلك، تعين على الإدارة العامة للمشتريات والمخازن بالهيئة العرض على رئيس مجلس إدارة الهيئة بالأسباب التي أدت إلى التأخير، واقتراح المدة المطلوب مدها للانتهاء من إجراءات الترسية، ويجب حال موافقة رئيس مجلس إدارة الهيئة على هذه المدة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

إخطار مقدمي العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم لهذه المدة، ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت على أن يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوما، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة، ويرد إليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء.

تاسعاً: المظروف الفني ويحتوى على البيانات والمستندات التالية:

- أصل كراسة الشروط والمواصفات ممهورة بخاتم الشركة، وموقع عليها من الممثل القانوني للشركة.
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق أخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات وأيه بيانات أو مستندات أخري تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- صورة من القيد في السجل التجاري على أن يكون مجدد وساري المفعول خلال مدة سريان العقد (مع احضار الأصل للاطلاع عليه).
- البطاقة الضريبية سارية، وأخر اقرار ضريبي.
- شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب المصرية(القيمة المضافة) .
- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية.
- ما يفيد التسجيل ببوابة التعاقدات العامة.
- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب.
- خطاب موجه من البنك المفتوح به حساب الشركة الى الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات يحتوي على (اسم صاحب الحساب – الرقم القومي – الرقم المصرفي الدولي الموحد ال "IBAN" وان يكون معتمد ومختوم من قبل البنك.
- تقديم بيانات حقيقية حديثة وكاملة توضح وضع الشركة المالي مع تأكيدات تثبت المقدرة علي تنفيذ الأعمال موضوع الممارسة طبقاً للجدول الزمني وسيؤخذ بعين الإعتبار وفي جميع الحالات ابقاء هذه المعلومات في سرية تامة.
- يجب ألا يحتوي المظروف الفني على أي مبالغ او إشارات مالية.

ملحوظة: يتم التوقيع والختم على جميع الأوراق الموجودة داخل المظروف الفني من الممثل القانوني للشركة.

عاشراً: المظروف المالي: -

يجب أن يحتوى المظروف المالي على المستندات الاتية:

- السعر الأساسي لكل بند شامل ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم والدمغات وأن تكون قائمة الاسعار مؤرخة وموقعة وفقا للكشف المرفق.
- على صاحب العطاء عند اعداده لقائمة الأسعار التي وضعها داخل المظروف المالي مراعاة الاتي: -
- كتابة الأسعار رقما وحروفا باللغة العربية.
- أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء.
- عدم الكشط أو المحو أو التحشير، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع بجانبه.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.
- يحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد الموعد المحدد لجلسة فض المظاريف الفنية، ويسري هذا الحظر علي صاحب العطاء الفائز.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الحادي عشر : أسس التقييم المالي:

- سيتم التقييم المالي بين العروض المقبولة فنيا حيث سيتم الترسية على أقل الاسعار للعطاءات المقبولة فنيا.

ملحوظة: يتم التوقيع والختم على جميع الأوراق الموجودة داخل المظروف المالي من الممثل القانوني للشركة.

الثاني عشر: التأمين المؤقت: -

- يجب أن يؤدي مع كل عطاء تأمين مؤقت قدره ٢٠٠٠٠جنيه (فقط ومقداره عشرون الف جنيهاً لا غير) لضمان جديته، ويستبعد كل مقدم عطاء لم يسدد مبلغ التأمين المحدد.
- يؤدي التأمين المؤقت بأي من الوسائل الاتية: -
- إيداع المبلغ نقدا في حساب الهيئة رقم٩/٣٠٠/٦٨٧٠١/٤ بالبنك المركزي المصري
- سداد المبلغ بوسائل الدفع من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني.
- بموجب خطاب ضمان مصدرا من أحد المصارف المحلية المعتمدة، وألا يقترن بأي قيد أو شرط، وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات مبلغا يوازي التأمين المطلوب، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات مبلغا يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء.
- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت، أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخري في الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، متي كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية، علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندًا معتمدًا ومختومًا من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له، يكون موجهًا للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات، وبخصوص عملية بذاتها، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب، إلي حين تقديم صاحب العطاء مستندًا معتمدًا ومختومًا من الإدارة المختصة بالهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بالموافقة علي الصرف، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها .
- يجب أن يكون التأمين المؤقت ساريا لمدة ثلاثين يوما بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد صلاحيته.
- إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقا للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استنداته من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور.
- يتم رد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنيا دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني.
- يتم رد التأمين المؤقت بذات الوسيلة التي تم أداؤه بها.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الثالث عشر: التامين النهائي: -

- يجب على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات التأمين النهائي بنسبة (٥٪) من قيمة العقد، خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه، على ان يتم رد التأمين النهائي بعد إنتهاء العقد.
- علي أن يؤدي التأمين النهائي بأي من الوسائل الاتية:
- إيداع المبلغ نقدا في حساب الهيئة رقم ٩/٣٠٠/٦٨٧٠١/٤ بالبنك المركزي المصري.
- سداد المبلغ بوسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني.
- بموجب خطاب ضمان مصدرا من احد المصارف المحلية المعتمدة، وألا يقترن بأي قيد أو شرط، وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات مبلغا يوازي التأمين المطلوب، وتقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التاشير عليها بالقبول من أحد المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات مبلغا يوازي التامين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلى أي معارضة من صاحب العطاء.
- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين النهائي، أو جزء منه خصمًا من مستحقاته عن عمليات أخري في الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، متي كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية، علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندًا معتمدًا ومختومًا من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له، يكون موجهًا للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات، وبخصوص عملية بذاتها، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين النهائي أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين النهائي المطلوب، إلي حين تقديم صاحب العطاء مستندًا معتمدًا ومختومًا من الإدارة المختصة بالهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بالموافقة علي الصرف، أو طلب إتاحة ذلك المبلغ لها .
- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للهيئة بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.
- يكون التأمين النهائي ضامنا لتنفيذ العقد، ويتم الاحتفاظ به إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية، ويتم رده أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة تنفيذ العقد بغير طلب خلال عشرة أيام عمل.
- يتم رد التأمين النهائي بذات الوسيلة التي تم أداؤه بها.

الرابع عشر: تعديل حجم العقد:

- يحق للهيئة بعد إبرام العقد وأثناء تنفيذه تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص، وذلك بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والاسعار المتعاقد عليها.

الخامس عشر: المدة الزمنية لتنفيذ العقد:

- مدة التنفيذ شهرمن تاريخ من تاريخ امر الإسناد.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

السادس عشر: شروط السداد: -

- تتم المحاسبة بعد الفحص والإستلام والقبول والمراجعة المالية عن الأعمال التي قامت الشركة بتنفيذها بموجب فاتورة إلكترونية مرفقاً بها المستندات المؤيدة لها ، وبعد إعتماد الإدارة المركزية للشئون الهندسية للأعمال التي تم تنفيذها مطابقة للشروط والمواصفات والفنية وبعد خصم قيمة الغرامات إن وجدت ، يتم الصرف عن طريق الدفع الالكتروني في موعد أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد والمراجعه المالية

- السابع عشر: الغرامات:

- إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ الأعمال موضوع التعاقد يحق للهيئة ان توقع عليه غرامة عن مدة التأخير طبقا لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

الثامن عشر: فسخ العقد: -

- يجوز للهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد، إذا أخل بأي شرط جوهري من شروطه.
- يكون فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد بقرار مسبب من رئيس مجلس إدارة الهيئة ، على ان يخطر به المتعاقد بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في الوقت ذاته بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانه المبين في العقد.
- في جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد يكون التأمين النهائي من حق الهيئة ، كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

التاسع عشر: التقييم الفني للعطاءات:

- الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة.
- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة.
- يتم إخطار مقدمي العطاءات بيان أسباب القبول والرفض.

العشرون: الشـــــروط العـــــــامة: -

- تم التحقق من توافر الاعتمادات المالية المخصصة وضمان إتاحة التمويل اللازم لصرف قيمة أمر الإسناد للعملية محل الطرح من موازنة الهيئة وذلك بعد مراجعة الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية بالهيئة.
- يراعى ألا يحتوي المظروف الفني على أيه بيانات مالية، وسيتم استبعاد أي عطاء تضمن مظروفه الفني على اية معلومات مالية.
- لا يجوز التعاقد من الباطن لتنفيذ كل او بعض العملية محل الطرح حيث أن شخصية المتعاقد محل إعتبار في هذه العملية.
- يحظر على اصحاب العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير باكثر من عطاء للعملية محل الطرح، ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.
- لا يجوز ابداء أي تحفظات من جانب صاحب العطاء او اضافة شروط تخالف ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات.
- العملية محل الطرح غير قابلة للتجزئة كبنود.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

إقـــرار

يُقر مقدم العطاء بما يلي:-

١- الاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات وأنه ملتزم بكافة الشروط العامة والخاصة والالتزامات الواردة بها وقت تقديم العطاء، وأنه يقدم عطاءه بناءً على هذه الاشتراطات.

٢- الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة.

٣- الالتزام بسداد المستحقات التأمينية من صندوق التأمينات.

٤- الالتزام بسداد مستحقات صندوق العمالة غير المنتظمة من مديريات القوى العاملة.

٥- أن العنوان الدائم للشركة هو .....

والذي يكون اعلامه صحيحا حتى يتم مخاطبته عليه فيما لو رست عليه العملية محل الطرح.

٦- تليفون الشركة هو: .....

٧- البريد الإلكتروني للشركة هو: .....

٨- فاكس الشركة هو: .....

تـوقيع مقدم العطاء

اسم شركة مقدم العطاء _____

اسم ممثلها القانوني _____

التوقيـــــع _____

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

EECA GOSOOR
Egypt Expo & Convention Authority

وزارة الإستثمار والتجارة الخارجية
الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات

نموذج عقد لعملية صيانة طلمبات منظومة التكييف بالمبنى الإدارى ومجمع الصالات - بمركز المؤتمرات شاملة توريد قطع غيار
متضمناً الشروط والأحكام العامة والقانونية للعملية وفقاً لأحكام قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية
على أن يتم تضمينه بالشروط والأحكام الأخرى التى سوف تسفر عنها العملية المطروحة

إنه في يوم الموافق / /
حرر هذا العقد فيما بين كل من :

١- الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات EECA ، ومقرها مركز القاهرة الدولي للمؤتمرات - ش إسماعيل الفنجري - مدينة نصر - القاهرة . وهى الجهة المستفيده من عملية صيانة ماكينات التشلر.
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد السيد الوزير المفوض التجاري/عصام النجار . بصفته/رئيس مجلس الإدارة . ويفوض عنه في التوقيع علي هذا العقد السيد الأستاذ/ إسماعيل شوقي علي موسى، بصفته الوظيفية مدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ٣٥٢ لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ١١/ ٢٠٢٥/٠٩.
ويمثلها قانوناً السيد بصفته رئيس مجلس الإدارة .
ويعبر عنها فيما بعد بـ " الهيئة "
" طرف أول "

- شركة ..... الكائن مقرها/..... شركة مساهمة/توصية.... المصنفة / ...سجل تجاري رقم /....
بطاقة ضريبية رقم / .... تليفون رقم/.... فاكس رقم /..... بريد إلكترونى/.....
ويمثلها قانوناً السيد/..... بصفته / .....
المقيم فى / ..... بطاقة تحقيق الشخصية رقم / .....صادرة بتاريخ /.....
وينوب عنه فى التوقيع على هذا العقد السيد/ ..... بطاقة رقم قومى/.....
بموجب /.....
ويعبر عنه فيما بعد بـ" الشركة "

تمهيد
=======

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم صيانة طلمبات منظومة التكييف بالمبنى الإداري ومجمع الصالات - بمركز المؤتمرات شاملة توريد قطع غيار لمدة شهر وذلك بغرض تلبية إحتياجاته وبما يُمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن إنتظام سير العمل،وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الإقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من إعتمادات مالية، وحيث أبدي الطرف الثاني إستعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً لكراسة لشروط والمواصفات وأية متطلبات أخري،وكما هو منصوص عليه بالشروط والمواصفات المعدة لهذا الغرض والتي قبل الطرف الثاني تنفيذ العملية علي أساسها، والعطاء المقدم منه والذي قبله الطرف الأول .
وفي ضوء إعتماد السلطة المختصة / السيد الوزير المفوض التجاري رئيس مجلس إدارة الهيئة لإجراءات طرح العملية بتاريخ ٢٠٢٥/٠٠/٠٠ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢لسنة ٢٠١٩ ،والشروط والمواصفات المنشورة علي بوابة التعاقدات الحكومية بتاريخ ٢٠٢٦/٠٠/٠٠ بشأن الممارسة العامة للتعاقد علي تنفيذ أعمال صيانة طلمبات منظومة التكييف بالمبنى الإداري ومجمع الصالات - بمركز المؤتمرات شاملة توريد قطع غيار رقم ( ).

تليفون : 22622586 / 22616591 فاكس : ٢٢٦٣٤٦٤٠
Email : chairman@eeca.gov.eg

وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد،وما أوصت به لجنة البت في الممارسة العامة بجلستها المعقودة يوم الموافق ٢٠٢٦/٠٠/٠٠ من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (جنيه) (فقط مقداره جنيه لآ غير) والذي تمت الترسية عليه بإعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ،ومطابقته للشروط والمواصفات وإعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ ٢٠٢٥/٠٠/٠٠.

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد ولما لهذه العملية من أهمية يقر بها الطرفان ، لذا فقد تعهد كل منهما إبتداءً بتنفيذ أحكام هذا العقد بحسن نية ودقة كاملة وتعاون صادق .

وبناءً عليه فقد اتفقا علي الآتي :

البنـد الأول
==========

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها والعطاء المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحضر لجنة الممارسة العامة للعملية موضوع هذا العقد المؤرخ ٢٠٢٦/٠٠/٠٠ وأمر الإسناد المؤرخ / / ٢٠٢٦ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد مكملاً ومتمماً لأحكامه .

البند الثاني
========

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة صيانة طلمبات منظومة التكييف بالمبنى الإداري ومجمع الصالات - بمركز المؤتمرات شاملة توريد قطع غيار لمدة شهر بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللآزمة ووفقًا للمواصفات الفنية والمتطلبات والإشتراطات الواردة بالشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لآحقة على إبرام العقد.

البند الثالث
========

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقا لكراسة الشروط والمواصفات الفنية والمتطلبات والإشتراطات الواردة بالشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد خلآل مدة شهرمن تاريخ أمر الإسناد نظير مقابل صرف الإجمالي بعد التنفيذ والإستلآم والمراجعة المالية، وبقيمة إجمالية مقدارها مبلغ(جنيه) (فقط مقداره جنيه لآ غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

البند الرابع
========

وفقًا لكراسة الشروط والمواصفات التى تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة شهر تبدأ من تاريخ أمر الإسناد.

البند الخامس

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

========

سدد الطرف الثاني مبلغًا إجماليًا مقداره (جنيه) (فقط وقدره جنيهًا) بما يعادل نسبة (٥ %) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي وذلك من خلال ويظل هذا التأمين ساريًا طوال مدة تنفيذ العقد وحتى إنتهاء فترة الضمان.

البند السادس
========

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بالهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات EECA ، وعنوانها مركز القاهرة الدولي للمؤتمرات ـ ش إسماعيل الفنجري ـ مدينة نصر ـ القاهرة على أن يتم ذلك خلال مدة شهر تبدأ من تاريخ أمر الإسناد ويتعهد بالإستمرار في تنفيذها حتى تمام الإنتهاء منها كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة وإذا تأخر في بدء تنفيذ إلتزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق غي توقيع الجزاءآت الواردة بالبند الرابع والعشرون من هذا العقد.

البند السابع
========

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي إلتزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وبإتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية وأن يتقيد بالتوجهات والتعليمات التي يصدرها الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لإستخدامه في تنفيذ إلتزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد. كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقون بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقًا للإشتراطات والمتطلبات الواردة بالشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد ، وأن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملآت مع غيره.

البند الثامن
========

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي إرتباط مع الغير أو الإنخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لإلتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو إستغلال ما وفره له الطرف الأول لإستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأى نوع من أنواع الإستغلال أو الإستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند التاسع
========

على الطرف الثاني أن يُقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقًا للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة وإعتماد الأعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها.

البند العاشر
========

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

يضمن الطرف الثاني إستمرار عمل الأنظمة على مدار الـ ٢٤ ساعة طوال مدة التعاقد بما في ذلك الإجازات والعطلات الرسمية كما يضمن الطرف الثاني قطع الغيار حال توريدها لمدة ستة أشهر على الأقل من تاريخ قبول الأعمال وإستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أى قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقًا لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو إستبدالها على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته.

البند الحادي عشر
==========

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لإلتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلي إخطار أو إذن مسبق .وفي حال إكتشاف مخالفة الطرف الثاني لإلتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند الرابع والعشرون من هذا العقد .

البند الثاني عشر
==========

يلتزم الطرف الأول بأن يّسدد إلكترونيًا للطرف الثاني قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداه خلال مدة لآ تجاوز (٣٠) يومًا تحسب من تاريخ الفحص والقبول والإعتماد وتوقيع العقد، وذلك علي حسابه رقم بنك فرع

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الإئتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبالغ المطالب بها .

البند الثالث عشر
==========

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم التعاقد بالزياده أو النقص وبما لا يجاوز (١٥ %) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالآت تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة، ووجود الإعتماد المالي اللآزم، وأن يصدر التعديل خلآل مدة تنفيذ العقد والتي لآ يدخل فيها مدة الضمان، وألآ يؤثر ذلك على أولوية المتعاقد في ترتيب عطاؤه، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند الرابع عشر
==========

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ إلتزاماته التعاقدية يعد ملكًا خالصًا للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولآ يحق للطرف الثاني إستخدامه إلآ فيما له علاقة بتنفيذ إلتزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الإدعاءآت الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أى حق أو إمتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من إدعاءآت.

البند الخامس عشر
==========

كلف الطرف الأول السيد المهندس مدير عام الكهرباء والأنظمة الفنية مسئولاً عن إدارة هذا العقد .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

البند السادس عشر
==========

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفة تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ، ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك. ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ إلتزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند السابع عشر
==========

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانونًا ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ إلتزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب عن نتيجة عدم سلامته أو عن تعويض الغير له أو أي عيب خفى أو غير ذلك.

البند الثامن عشر
==========

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة إضافية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير،وفي حال تأخره لأسباب راجعة إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة، ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند التاسع عشر
==========

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقًا للمواصفات والشروط المتعاقد على أساسها، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كليًا أو جزئيًا، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ هذا العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق، وفي حالة مخالفته ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لإتخاذ أية إجراءآت أو إنذار أو تنبيه، فضلاً عن حقه في إتخاذ كافة الإجراءآت المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذًا لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند العشرون
==========

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدي الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الجمركي أو الضريبي .

البند الحادي والعشرون
==========

Email : chairman@eeca.gov.eg
تليفون : 22616591 / 22622586 فاكس : ٢٢٦٣٤٦٤٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة علي سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أوبعد إنتهاؤه أو إنهاؤه أو فسخه ،ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبات مقررة في هذا الشأن.

البند الثاني والعشرون
==========

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق علي هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً .

البند الثالث والعشرون
==========

إتفق الطرفان علي بذل أقصي جهد للإلتزام ببنود هذا التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد إجتماع مع مسئول إدارة العقد،أو ممثل الهيئة بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته وإتخاذ الإجراءات الآتية :

- فحص شروط التعاقد بكل دقة وإتخاذ الحل المناسب للمشكلة .
- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة ويجوز لها الإستعانة بإستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي .
- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ،واذا ترتب علي التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها علي السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة البيانات والمستندات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي العقد بالإستمرار في تنفيذ إلتزاماتهما الناشئة عن هذا العقد .

البند الرابع والعشرون
==========

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد،يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ،وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول، كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه،وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق، دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع علي الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من إستيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الاول.

البند الخامس والعشرون
==========

يفسخ هذا العقد تلقائيًا في الحالات اللآتية:

- إذا تبين أن الطرف الثاني إستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله علي هذا العقد.
- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات إحتيال أو فساد أو إحتكار من قبل الطرف الثاني.
- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

البند السادس والعشرون
==========

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السابع والعشرون
==========

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد.

البند الثامن والعشرون
==========

يعد الطرف الأول تقييم دورى لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه لإلتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أول بأول وحتى إنتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى إلتزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند التاسع والعشرون
==========

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا أعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثلاثون
==========

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ تمت صياغتها وفقًا لأنماط العقود النموذجية المراجعة بمجلس الدولة. سلّمت إحداها إلي الطرف الثاني ، وإحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم .

الطرف الأول (الهيئة)
الإسم :- إسماعيل شوقي علي موسى
الصفة :- مدير عام الشئون القانونية
ومفوض في التوقيع
التوقيع:-
التاريخ :- ٠٠ / ٠٠ / ٢٠٢٦

الطرف الثاني (الشركة)
الإسم:-
الصفة :-
التوقيع:-
التاريخ:- ٠٠ / ٠٠ / ٢٠٢٦

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الشروط الخاصة بعملية صيانة طلمبات محطة التكييف المركزى بالمبنى الادارى والصالات :-

1- مدة التنفيذ شهر من تاريخ امر الاسناد .

2- على الشركة المتقدمة تقديم سابقة اعمال لذات الاعمال الواردة بالكراسة

3- العملية غير قابلة للتجزئة

4- مدة الضمان للاعمال بالكامل ستة اشهر من تاريخ الاستلام

5- الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب .

6- يتم الصرف بعد الاستلام والفحص والمراجعة المالية .

7- مدة سريان العرض شهرين من تاريخ الفتح الفنى.

8- للهيئة الحق الاشراف الفنى على الاعمال وابداء الملاحظات وعلى الشركة تنفيذ تلك الملاحظات

9- الشركة مسئولة عن تلفيات تحدث بسبب عملها بالموقع

10- تلتزم الشركة بالتأمين على العمالة الخاصة بها وتتحمل وحدها مسئولياتهم

11- تلتزم الشركة المتقدمة بتوفير كافة المعدات والمهمات اللازمة لتنفيذ الاعمال

12- تلتزم الشركة بتقديم كافة بيانات قطع الغيار والعينات للاعتماد قبل التركيب ولا يعتد بأية تركيبات تتم دون ذلك

13- تلتزم الشركة بالتنفيذ بما لا يعيق الاحداث المقامة بالهيئة وبموجب محاضر تنسيق وجدول اعمال يتم توقيعه من الطرفين

14- يراعى ان يكون نوع البلى المقدم من نوع SKF وبنفس المواصفات الفنية المركبة حاليا

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مقايسة الاعمال

رقم البند	البند	الوحدة	الكمية	السعر
1	صيانة طلمبة ريتز قدرة 37 كيلو وات (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • توريد وتركيب طقم كاوتش كوبلنج • تغيير كوبلنج	بالعدد	4	
2	صيانة طلمبة ريتز قدرة 37 كيلو وات (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • توريد وتركيب طقم كاوتش كوبلنج		9	
3	صيانة طلمبة باكو قدرة 25 كيلو وات محطة المجمع القديمة (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • توريد وتركيب اير فينت وتغيير مايلزم لضمان عمل الطلمبة بالشكل الامثل	بالعدد	8	
4	صيانة طلمبة تاكو قدرة 25 كيلو وات محطة المجمع الجديدة (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • توريد وتركيب اير فينت • تغيير كوبلنج الطلمبة وتغيير مايلزم لضمان عمل الطلمبة بالشكل الامثل	بالعدد	4	
5	صيانة طلمبة تاكو قدرة 25 كيلو وات صالة 4 (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • توريد وتركيب اير فينت	بالعدد	8	

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

	• تغيير كوبلنج الطلمبة وتغيير مايلزم لضمان عمل الطلمبة بالشكل الامثل			
6	صيانة طلمبة دانفوس قدرة 1.5 كيلو وات (يراعى المعاينة) والبند يشمل :- • توريد وتركيب عدد 2 رولمان بلى للموتور • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة)	بالعدد	1	
7	صيانة طلمبة جرانفوس قدرة 40 كيلو وات (يراعى المعاينة بصالة 5) والبند يشمل :- • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الحدافة) • توريد وتركيب ميكانيكال سيل • توريد وتركيب 2 رولمان بلى (الموتور) • تركيب ايرفينت وتغيير مايلزم لضمان عمل الطلمبة بالشكل الامثل	بالعدد	5	